

# الرَّائِدُ الرَّسْمِيُّ لِلْجُمْهُورِيَّةِ التُّونِسِيَّةِ

عدد 77

السنة 130

الثلاثاء 3 نوفمبر 1987

## المحتوى

### القوانين

- 1378 قانون عدد 52 لسنة 1987 مؤرخ في 29 أكتوبر 1987 يتعلق بالمصادقة على الإتفاقية الدولية للشغل عدد 150 بشأن ادارة العمل (دورها وظائفها وتنظيمها) .....
- 1378 قانون عدد 53 لسنة 1987 مؤرخ في 29 أكتوبر 1987 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية الضمان الإجتماعي المبرمة بالرباط في 5 فيفري 1987 بين الجمهورية التونسية والمملكة المغربية .....
- 1378 قانون عدد 54 لسنة 1987 مؤرخ في 29 أكتوبر 1987 يتعلق بالمصادقة على المرسوم عدد 14 لسنة 1987 المؤرخ في 7 أكتوبر 1987 المتعلق باتمام القانون عدد 17 لسنة 1968 المؤرخ في 2 جويلية 1968 المتعلق باحداث محكمة أمن الدولة .....

### الأوامر والقرارات

- 1379 رئاسة الجمهورية  
تسمية اعضاء الحكومة .....
- 1379 وزارة الشؤون الخارجية  
تسمية سفراء .....
- 1379 وزارة الشؤون الإجتماعية  
قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 27 أكتوبر 1987 يتعلق بفتح مناظرتين بالمواد احدهما خارجية والآخرى داخلية لانتداب متفقدتين للشغل .....
- 1380 وزارة الفلاحة  
امر عدد 1233 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 يتعلق باسناد أرض اشتراكية على وجه الملكية الخاصة .....
- 1380 تسمية مديرين .....
- 1380 تسمية كواهي مديرين .....
- 1380 تسمية رئيس دائرة .....
- 1380 تسمية مندوبين جهويين .....
- 1380 قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .....

## وزارة الصناعة والتجارة

- 1381 قرار من وزير الصناعة والتجارة مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 16 جانفي 1985 المتعلق بضبط خصوصيات وشروط التحصل على البطاقة المهنية للحرفي في قطاع الصناعات التقليدية والفنية .....
- 1381 قرار من وزير الصناعة والتجارة مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 16 جانفي 1985 المتعلق بكراس مؤسسات الصناعات الحرفية في قطاع الصناعات التقليدية والفنية .....
- 1382 قرار من وزير الصناعة والتجارة مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 16 جانفي 1985 المتعلق بضبط خصوصيات وشروط التحصل على البطاقة المهنية للحرفي في قطاع المهن الصغرى .....
- 1382 تسمية وكيل خاص للدولة بالجلسات العامة لشركة الإسمنت بأم خليل .....
- 1382 تسمية وكيل خاص للدولة بالجلسات العامة للشركة التونسية الجزائرية للإسمنت الأبيض والشركة المغربية لصنع المحركات الحرارية .....
- 1382 تسمية متصرفين ممثلين للدولة بمجلس ادارة بعض الشركات والمؤسسات .....

## اعلانات وارشادات

### وزارة العدل

- 1383 اعلام عدد 20 لسنة 1987 يتعلق بتحويل الرسوم العقارية .....

## القوانين

أصدرنا القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - وقعت المصادقة على اتفاقية الضمان الإجتماعي الملحق بهذا القانون والمبرمة بالرباط في 5 فيفري 1987 بين الجمهورية التونسية والمملكة المغربية .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بقصر قرطاج في 29 أكتوبر 1987

رئيس الجمهورية التونسية  
الحبيب بورقيبة

قانون عدد 54 لسنة 1987 مؤرخ في 29 أكتوبر 1987 يتعلق بالمصادقة على المرسوم عدد 14 لسنة 1987 المؤرخ في 7 أكتوبر 1987 المتعلق باتمام القانون عدد 17 لسنة 1968 المؤرخ في 2 جويلية 1968 المتعلق بأحداث محكمة أمن الدولة (1) .

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،  
بعد موافقة مجلس النواب ،

أصدرنا القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - وقعت المصادقة على المرسوم عدد 14 لسنة 1987 المؤرخ في 7 أكتوبر 1987 المتعلق باتمام القانون عدد 17 لسنة 1968 المؤرخ في 2 جويلية 1968 المتعلق بأحداث محكمة أمن الدولة .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بقصر قرطاج في 29 أكتوبر 1987

رئيس الجمهورية التونسية  
الحبيب بورقيبة

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب ومناقشته بجلسته المنعقدة بتاريخ 28 أكتوبر 1987 .

قانون عدد 52 لسنة 1987 مؤرخ في 29 أكتوبر 1987 يتعلق بالمصادقة على الإتفاقية الدولية للشغل عدد 150 بشأن ادارة العمل (دورها ووظائفها وتنظيمها) (1) .

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،  
بعد موافقة مجلس النواب ،

أصدرنا القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - وقعت المصادقة على الإتفاقية الدولية للشغل عدد 150 بشأن ادارة العمل (دورها ووظائفها وتنظيمها) الملحق بهذا القانون والمعتمدة سنة 1978 من طرف المؤتمر العام للمنظمة الدولية للشغل .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بقصر قرطاج في 29 أكتوبر 1987

رئيس الجمهورية التونسية  
الحبيب بورقيبة

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب ومناقشته بجلسته المنعقدة بتاريخ 28 أكتوبر 1987 .

قانون عدد 53 لسنة 1987 مؤرخ في 29 أكتوبر 1987 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية الضمان الإجتماعي المبرمة بالرباط في 5 فيفري 1987 بين الجمهورية التونسية والمملكة المغربية (1) .

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،  
بعد موافقة مجلس النواب ،

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب ومناقشته بجلسته المنعقدة بتاريخ 28 أكتوبر 1987 .

# الأوامر والقرارات

## رئاسة الجمهورية

- تسميات**
- بمقتضى امر عدد 1243 لسنة 1987 مؤرخ في 27 أكتوبر 1987 :  
سمي السيد اسماعيل خليل محافظا للبنك المركزي التونسي برتبة وزير .
- بمقتضى امر عدد 1244 لسنة 1987 مؤرخ في 27 أكتوبر 1987 :  
سمي السيد صلاح الدين بن مبارك وزيرا للإقتصاد الوطني .
- بمقتضى امر عدد 1245 لسنة 1987 مؤرخ في 27 أكتوبر 1987 :  
سمي السيد النوري الزرقاطي وزيرا للمالية .
- بمقتضى امر عدد 1246 لسنة 1987 مؤرخ في 27 أكتوبر 1987 :  
سمي السيد محمد بن حسونة الغنوشي وزيرا معتمدا لدى الوزير الأول مكلفا بالتخطيط .
- بمقتضى امر عدد 1247 لسنة 1987 مؤرخ في 27 أكتوبر 1987 :  
سمي السيد فؤاد الميزع وزيرا للشباب والرياضة .
- بمقتضى امر عدد 1248 لسنة 1987 مؤرخ في 27 أكتوبر 1987 :  
سمي السيد عبد الله القلال كاتب دولة لدى وزير الداخلية .
- بمقتضى امر عدد 1249 لسنة 1987 مؤرخ في 27 أكتوبر 1987 :  
سمي السيد المنذر الزنايدي كاتب دولة لدى وزير الإقتصاد الوطني مكلفا بالصناعة والتجارة .
- بمقتضى امر عدد 1250 لسنة 1987 مؤرخ في 27 أكتوبر 1987 :  
سمي السيد صالح الجبالي كاتب دولة لدى وزير الإقتصاد الوطني مكلفا بالطاقة والمناجم .

## وزارة الشؤون الخارجية

- تسميات**
- بمقتضى امر عدد 1267 لسنة 1987 مؤرخ في 31 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد محمود المستيري ، الوزير المفوض خارج الرتبة بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بباريس .
- بمقتضى امر عدد 1268 لسنة 1987 مؤرخ في 31 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد فريد السوداني الوزير المفوض خارج الرتبة بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية باثينا .
- بمقتضى امر عدد 1269 لسنة 1987 مؤرخ في 31 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد حامد عمار الوزير المفوض خارج الرتبة بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية ببيون .
- بمقتضى امر عدد 1270 لسنة 1987 مؤرخ في 31 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد الهادي الدريسي ، الوزير المفوض بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بياوندي .
- بمقتضى امر عدد 1271 لسنة 1987 مؤرخ في 31 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد سالم الفوراتي ، الوزير المفوض ، بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بالدوحة .
- بمقتضى امر عدد 1272 لسنة 1987 مؤرخ في 31 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد مصطفى الزعنوني المتصرف العام بمهام سفير ممثل قار للجمهورية التونسية لدى منظمة الأمم المتحدة بنيويورك .

## وزارة الشؤون الاجتماعية

- فتح مناظرتين**
- قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 27 أكتوبر 1987 يتعلق بفتح مناظرتين بالمواد احدهما خارجية والاخرى داخلية لانتداب متفقدتين للشغل .  
إن وزير الشؤون الاجتماعية ،  
بعد اطلاعه على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 ،  
المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية .
- وعلى الامر عدد 13 لسنة 1973 المؤرخ في 8 جانفي 1973 ، المتعلق بضبط القانون الاساسي لاعوان تفقدية الشغل ، وعلى جميع النصوص التي نقحته او تمته .
- وعلى القرار المؤرخ في 27 سبتمبر 1985 المتعلق بضبط نظام وبرنامج المناظرة الخارجية والداخلية بالمواد لانتداب متفقدتين للشغل .
- وعلى رأي الوزير المعتمد لدى الوزير الاول المكلف بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري ،

قرر ما يأتي :

الفصل 3 - تختم قائمة ترسيم المترشحين يوم 5 نوفمبر 1987 .

تونس في 27 أكتوبر 1987

وزير الشؤون الإجتماعية  
الهادي البكوش

اطلع عليه  
الوزير الأول ووزير الداخلية  
زين العابدين بن علي

الفصل 1 - تفتح بوزارة الشؤون الإجتماعية مناظرتان بالمواد احدهما خارجية والأخرى داخلية لانتداب سبعة وثلاثين (37) متقددا للشغل طبقا لأحكام القرار المؤرخ في 27 سبتمبر 1985 .

الفصل 2 - تجرى المناظرتان المنصوص عليهما بالفصل السابق يوم 9 نوفمبر 1987 والأيام الموالية .

## وزارة الفلاحة

### اراضي اشتراكية

بمقتضى امر عدد 1236 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد خالد غلاب ، المهندس العام بمهام مدير تخطيط المياه والدراسات المائية بالإدارة العامة للدراسات والأشغال المائية الكبرى التابعة لوزارة الفلاحة .

بمقتضى امر عدد 1237 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد معاوية بن حسن معاوية مهندس أشغال ، بمهام كاهية مدير الأشغال المائية الكبرى بالإدارة العامة للدراسات والأشغال المائية الكبرى التابعة لوزارة الفلاحة .

بمقتضى امر عدد 1238 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد عمران الجواوي مستشار المصالح العمومية بمهام كاهية مدير التشريع بالإدارة العامة للشؤون العقارية والتشريع التابعة لوزارة الفلاحة .

بمقتضى امر عدد 1239 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد المنجي المانع ، المهندس الأول في علم طبقات الأرض ، بمهام رئيس دائرة موارد المياه بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بسوسة التابعة لوزارة الفلاحة .

بمقتضى امر عدد 1240 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد حمدان الرحوي ، المهندس الأول في علم طبقات الأرض ، بمهام مندوب جهوي للتنمية الفلاحية بالقصرين ويتمتع بهذه الصفة بمنح وامتيازات مدير إدارة مركزية .

بمقتضى امر عدد 1241 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد محمد لين بن تومية ، المهندس الأول بمهام مندوب جهوي للتنمية الفلاحية بقبلي ويتمتع بهذه الصفة بمنح وامتيازات مدير إدارة مركزية .

بمقتضى امر عدد 1242 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 :  
كلف السيد حسين بوعلاقي ، رئيس مخبر بمهام مندوب جهوي للتنمية الفلاحية بتطاوين ويتمتع بهذه الصفة بمنح وامتيازات مدير إدارة مركزية .

### تفويض امضاء

قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 يتعلق بتفويض حق امضاء .  
إن وزير الفلاحة ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط القانون الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية .

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 1233 لسنة 1986 المؤرخ في 4 ديسمبر 1986 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة .

امر عدد 1233 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 يتعلق بالمصادقة على قرارات اسناد اراضي اشتراكية على وجه الملكية الخاصة تابعة لمجموعة العمارة بولاية تطاوين .

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلاعا على القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية المنقح والمتمم بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971 وبالقانون عدد 27 لسنة 1979 المؤرخ في 11 ماي 1979 .

وعلى الأمر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية المنقح بالأمر عدد 327 لسنة 1981 المؤرخ في 10 مارس 1981 .

وعلى محضر مجلس التصرف لمجموعة العمارة (ارض وادي عجاج عدد 3) بمعمدية الصمار المؤرخ في 29 أكتوبر 1986 المتعلق باسناد اراضي اشتراكية على وجه الملكية الخاصة الذي وافق عليه مجلس الوصاية الجهوي لولاية تطاوين في 2 جويلية 1987 ووزير الفلاحة في 21 أوت 1987 .  
وعلى رأي وزير الفلاحة .

أصدرنا أمرنا هذا بما يأتي :

الفصل 1 - وقعت المصادقة على قرارات مجلس التصرف لمجموعة العمارة (ارض وادي عجاج عدد 3) بمعمدية الصمار المتعلقة باسناد اراضي اشتراكية على وجه الملكية الخاصة والمضمنة بمحضره المؤرخ في 29 أكتوبر 1986 الذي وافق عليه مجلس الوصاية الجهوي لولاية تطاوين في 2 جويلية 1987 ووزير الفلاحة في 21 أوت 1987 وذلك طبقا للجدول وشهادات الحوز والتحديد الملحق بهذا الأمر .

الفصل 2 - وزير الفلاحة مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .

تونس في 24 أكتوبر 1987

عن رئيس الجمهورية التونسية  
وبتفويض منه  
الوزير الأول ووزير الداخلية  
زين العابدين بن علي

### تسميات

بمقتضى امر عدد 1234 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 :

كلف السيد سعيد بن سليمة ، المهندس العام بمهام مدير استغلال السدود والمنشآت المائية بالإدارة العامة للدراسات والأشغال المائية الكبرى التابعة لوزارة الفلاحة .

بمقتضى امر عدد 1235 لسنة 1987 مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 :

كلف السيد محمد جاوة ، المهندس العام بمهام مدير المياه الصالحة للشرب في الوسط الريفي والتجهيز بالإدارة العامة للمهندسة الريفية والري الفلاحي التابعة لوزارة الفلاحة .

وعلى الأمر عدد 648 لسنة 1977 المؤرخ في 5 أوت 1977 المتعلق بتنظيم وزارة الفلاحة مجموع النصوص التي نقتحه أو تمته .  
وعلى الأمر عدد 480 لسنة 1980 المؤرخ في 25 أفريل 1980 القاضي بتسمية السيد الأسعد بن عصمان وزير الفلاحة .  
وعلى الأمر عدد 802 لسنة 1986 المؤرخ في 12 أوت 1986 المتعلق بالخطط الوظيفية لوكالة الورشات المشتركة .  
وعلى القرار المؤرخ في 5 فيفري 1987 القاضي بتكليف السيد منصور اللطيف مهندس أول بمهام كاهية مدير بالنيابة لوكالة الورشات المشتركة .  
وعلى رأي الوزير المعتمد لدى الوزير الأول المكلف بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا للفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يرخّص للسيد منصور اللطيف ، المهندس الأول مكلف بمهام كاهية مدير بالنيابة لوكالة الورشات المشتركة ، أن يمضي بالنيابة عن وزير الفلاحة باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية الوثائق الآتي ذكرها :

- اسناد الأعداد ،
- الترسيم ،
- الترقية والتدرج ،
- تنظيم الامتحانات المهنية ،
- العقوبات ،

تونس في 24 أكتوبر 1987

وزير الفلاحة  
الأسعد بن عصمان

اطلع عليه :  
الوزير الأول ووزير الداخلية  
زين العابدين بن علي

## وزارة الصناعة والتجارة

### دفتر مؤسسات الصناعات الحرفية

قرار من وزير الصناعة والتجارة مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 16 جانفي 1985 المتعلق بكراس مؤسسات الصناعات الحرفية في قطاع الصناعات التقليدية والفنية .

إن وزير الصناعة والتجارة ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 106 لسنة 1983 المؤرخ في 3 ديسمبر 1983 المتعلق بالقانون الأساسي للحرفي .

وعلى الأمر عدد 742 لسنة 1986 المؤرخ في 28 جويلية 1986 والمتعلق بحذف وزارتي العائلة والنهوض بالمرأة والسياحة والصناعات التقليدية وابدال تسمية وزارة الشغل والتغطية الإجتماعية بوزارة الشؤون الإجتماعية .

وعلى القرار المؤرخ في 3 نوفمبر 1984 والمتعلق بضبط قائمة فروع الصناعات التقليدية .

قرر ما يأتي :

فصل وحيد - يلغى الفصل الخامس والسابع من قرار وزير السياحة والصناعات التقليدية المؤرخ في 16 جانفي 1986 والمتعلق بكراس مؤسسات الصناعات الحرفية في قطاع الصناعات التقليدية والفنية ويقع تعويضهما بالأحكام التالية :

الفصل 5 (جديد) - توجه مطالب التسجيل بدفتر مؤسسات الصناعات الحرفية الى المندوب الجهوي للصناعات التقليدية ذي المرجع النظر الترايبي .

الفصل 7 (جديد) - يجب توجيه كل مطالب التحويرات المتعلقة بالحرفي أو بمؤسسة الصناعات الحرفية الى المندوب الجهوي للصناعات التقليدية ذي المرجع النظر الترايبي .

تونس في 24 أكتوبر 1987

وزير الصناعة والتجارة  
صلاح الدين بن مبلوك

اطلع عليه :  
الوزير الأول ووزير الداخلية  
زين العابدين بن علي

### البطاقة المهنية

قرار من وزير الصناعة والتجارة مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 16 جانفي 1985 المتعلق بضبط خصوصيات وشروط التحصل على البطاقة المهنية للحرفي في قطاع الصناعات التقليدية والفنية .

إن وزير الصناعة والتجارة ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 106 لسنة 1983 المؤرخ في 3 ديسمبر 1983 المتعلق بالقانون الأساسي للحرفيين .

وعلى الأمر عدد 77 لسنة 1986 المؤرخ في 16 جانفي 1986 المتعلق بالكفاءة المهنية للحرفي .

وعلى الأمر عدد 742 لسنة 1986 المؤرخ في 28 جويلية 1986 والمتعلق بحذف وزارتي العائلة والنهوض بالمرأة والسياحة والصناعات التقليدية وابدال تسمية وزارة الشغل والحماية الإجتماعية بوزارة الشؤون الإجتماعية .

وعلى القرار المؤرخ في 3 نوفمبر 1984 والمتعلق بضبط قائمة فروع الصناعات الحرفية

قرر ما يأتي :

فصل وحيد - يلغى الفصل الثامن والتاسع من قرار وزير السياحة والصناعات التقليدية المؤرخ في 16 جانفي 1985 والمتعلق بضبط خصوصيات وشروط التحصل على البطاقة المهنية للحرفي في قطاع الصناعات التقليدية والفنية ويقع تعويضهما بالأحكام التالية :

الفصل 8 (جديد) - تصحب مطالب التحصيل على البطاقة المهنية المستندات التالية :

- بطاقة ارشادات مسلمة من طرف المندوبية الجهوية للصناعات التقليدية مملوءة وممضاة .

- صورة مطابقة للأصل من المستندات تثبت الكفاءة المهنية لطالب البطاقة المهنية .

الفصل 9 (جديد) - يجب أن تكون مطالب التجديد مصحوبة ببطاقة ارشادات مملوءة وممضاة وبالبطاقة المهنية التي تجاوزت مدة صلاحيتها .

تونس في 24 أكتوبر 1987

وزير الصناعة والتجارة  
صلاح الدين بن مبلوك

اطلع عليه :  
الوزير الأول ووزير الداخلية  
زين العابدين بن علي

## البطاقة المهنية

قرار من وزير الصناعة والتجارة مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 16 جانفي 1985 المتعلق بضبط خصوصيات وشروط التحصل على البطاقة المهنية للحرفي في قطاع المهن الصغرى .

إن وزير الصناعة والتجارة ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 106 لسنة 1983 المؤرخ في 3 ديسمبر 1983 المتعلق بالقانون الأساسي للحرفيين .

وعلى الأمر عدد 77 لسنة 1985 المؤرخ في 16 جانفي 1985 المتعلق بالكفاءة المهنية للحرفي .

وعلى الأمر عدد 742 لسنة 1986 المؤرخ في 28 جويلية 1986 والمتعلق بحذف وزارتي العائلة والنهوض بالمرأة والسياحة والصناعات التقليدية وابدال تسمية وزارة الشغل والحماية الإجتماعية بوزارة الشؤون الإجتماعية .

وعلى القرار المؤرخ في 3 نوفمبر 1984 والمتعلق بضبط قائمة فروع الصناعات الحرفية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - يلغى الفصل الثالث من القرار المؤرخ في 16 جانفي 1986 والمتعلق بضبط خصوصيات وشروط التحصل على البطاقة المهنية للحرفي ويقع تعويضه بالأحكام التالية :

الفصل 3 (جديد) - تتضمن البطاقة المهنية للحرفيين الإرشادات التالية المتعلقة من جهة بشخص صاحبها ومن جهة أخرى بالنشاط الذي يتعاطاه :

- الإسم واللقب ،
- تاريخ ومكان الولادة ،
- الجنسية ،
- صورة شمسية ،
- نوعية ومكان تعاطي النشاط ،
- الكفاءة المهنية ،
- فرع النشاط الذي يختص فيه المعني بالأمر .

الفصل 2 - تحذف الفقرة الأخيرة من الفصل الثامن من القرار المؤرخ في 16 جانفي 1985 المذكور أعلاه .

تونس في 24 أكتوبر 1987

وزير الصناعة والتجارة  
صلاح الدين بن مبارك

اطلع عليه :  
الوزير الأول ووزير الداخلية  
زين العابدين بن علي

## تسميات

بمقتضى قرارين من وزيرى التخطيط والمالية والصناعة والتجارة مؤرخ في 24 أكتوبر 1987 :

سمي السيد الناصر القنشي وكيلا خاصا للدولة في الجلسات العامة لشركة الإسمنت بأم خليل عوضا عن السيد محمد حشيشة .

سمي السيد الحبيب العروسي وكيلا خاصا للدولة بالجلسات العامة للشركة التونسية الجزائرية للإسمنت الأبيض والشركة المغربية لصنع المحركات الحرارية .

بمقتضى قرارات من وزير الصناعة والتجارة مؤرخة في 24 أكتوبر 1987 :

سمي السيد الطاهر لطيف عزيز متصرفا ممثلا لديوان التكوين والترقية المهنية بمجلس إدارة المركز التقني للصناعات الميكانيكية والكهربائية عوضا عن السيد الهادي خليل .

سميت السيدة عزيزة داود متصرفة ممثلة للإتحاد القومي النسائي التونسي بمجلس إدارة الديوان القومي للصناعات التقليدية .

سمي السيد الطاهر بلحاج سليمان متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة الشركة القومية للإطارات المطاطية .

سمي السيد علي دبية متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة الشركة القومية للإطارات المطاطية عوضا عن السيد توفيق الرتميق .

سمي السيد عبد الرؤوف الشماري متصرفا ممثلا لبلدية تونس بمجلس إدارة الشركة التونسية لأسواق الجملة .

سمي السيد محمد بوشويشة متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة الشركة التونسية لأسواق الجملة .

سمي السيد أحمد فريفة متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة شركة صناعات الإسمنت بالوسط عوضا عن السيد محمد الهرايبي .

سمي السيد سالم المنصوري متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة شركة الإسمنت بأم خليل عوضا عن السيد شرف الدين قلوز .

سمي السيد شرف الدين قلوز متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة شركة الإسمنت ببنزرت عوضا عن السيد محمود بن نصر .

سمي السيد الشاذلي المهري متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة الشركة القومية لعجين الحلفاء والورق عوضا عن السيد سالم الخميلى .

# إعلانات وإرشادات

## وزارة العدل

اعلام عدد 20 لسنة 1987

ادارة الملكية العقارية  
تحويل الرسوم العقارية  
(الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936)

طبقا لأحكام الفصل السادس من الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936 ، تعلم ادارة الملكية العقارية كل من يهمة الأمر ، أنه وقع تحويل الرسوم العقارية التالية بصفة وجوبية .

اسماء المالكين	اسم الملك	اعداد الرسوم العقارية الجديدة	اعداد الرسوم العقارية المحورة
	الدولة التونسية	57125 تونس	8305
(1) السيد عمر بن عمار بن محمد التونسي (2) السيد عبد المجيد بن عمر بن عمار بن محمد الحزاري التونسي (3) السيد سالم بن ابراهيم ابن الحاج حميدة بن مولى (4) السيد المنجي بن مهني بن حميدة أقر	كوفوبولو XXVI	57126 تونس	8290
ديوان احياء اراضي وادي مجردة والمناطق السقوية العمومية	فيتالي	57127 تونس	8296
الدولة التونسية (الملك العام)	الحمراء وادي المرج الطريق	1028 بنزرت	8292
وقف جنينة بنت الحاج مصطفى الغطاس	جنينة بنت الحاج	1029 بنزرت	8294
السيد عبد الكريم شيبوب	ميشال فانسانزو	1030 بنزرت	8297
(1) السيدة حبيبة (2) السيدة زينة (3) السيدة حلومة الثلاثة بنات حميدة بن قاسم القطاري	كدية جيراردي	1031 بنزرت	8304
السيدة الزهرة بنت عمر بن علي ابن الحاج مصطفى الذواذي	دياموننة الشبروحية	1032 بنزرت	8287
السيد خليفة بن حسن بن أحمد الشاذلي	بنفسج تونس	57146 تونس	8317
السيد الشاذلي ابن الشيخ محمد بلحسن	سانية الغروس	57147 تونس	8318
(1) السيدة بالزين (ايما) (2) السيدة برامي (ميشال) (3) السيدة برامي (كارول)	حداد كوهين III	57148 تونس	8320
الدولة (الملك الخاص)	الصادقية XIII	57149 تونس	8328
(1) السيد يوسف (2) السيد مسعود الإثنان ابنا مرزوق بوكراع	ر - طيب	57150 تونس	8312
السيد أحمد بن محمد طليبة	دياموننة الخوشة	1034 بنزرت	8231

اسماء المالكين	اسم الملك	اعداد الرسوم العقارية الجديدة	اعداد الرسوم العقارية المحورة
السيد بوري (جون كلود)	ضيعة سانت لوسي	1035 بنزرت	7566
السيد محمد بن حسين بن فرج	سانية الحب	1036 بنزرت	8322

#### ملاحظة :

يمكن لمن يهيم الأمر مد ادارة الملكية العقارية بملحوظاته فيما يتعلق بتحويل الرسم العقاري الذي على ملكه من بين الرسوم المشار اليها اعلاه ، وذلك في أجل اقصاه عامان (2) اثنان ابتداء من تاريخ هذا الإعلام .  
ويعد انتهاء هذا الإجل فانه لا يمكن اعتبار ادارة الملكية العقارية مسؤولة عن أي غلط أو سهو قد تكون وقعت فيه عند قيامها بتحويل الرسوم العقارية المذكورة اعلاه .  
توجه الملحوظات المحتملة الى ادارة الملكية العقارية (مصلحة تحويل الرسوم العقارية) 29 نهج الهند بتونس .

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية